حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر

فأمرنا بالعمل للقيام بحقوق التكليف والنهوض بحق امتثال الاوامر الشرعية والانكفاف عن الزواجر الواردة في الشريعة فإياك أن يختلط عليك ترك احد التكليفين والاخلال بإحدى العبادتين فتقيم حقوق التكليف في الإيمان بالقدر إيمانا لا يتعارك معه الشكوك في استدفاع ضرا وساتجلاب سراء وندم على ترك الفعل لأجل فوات مطلوب فالتشكيك في شيء منه قادح في الإيمان بالقدر وإخلال بهذه الوظيفة من التكليف وإياك أن تقدم على المهالك أو تتعرض للمعاصي او المعاطب للاستيناس بهذا الإيمان فتخل بالقيام بحقوق العبادة في الامتناع مما اوجب الشرع الامتناع منه فأعط كلا العبادتين حقها في الاعتقاد والتصديق وذلك في الاقدام والانزجار فحيئذ تكون قد نهضت بواجب الإيمان والطاعات وهذا المعنى هو الذي أشار إليه A بقوله اعملوا وسددوا وقاربوا فحث على القيام بحقوق التكليف في العمل ثم قال فكل ميسر لما خلق له كأنه يقول وإياك أن تظن انك لما أمرت بالتشديد والمقارنة إنما أمرت بذلك لتجري عليك المقادير بحسب هواك في استجلاب النفع ودفع الضرر ولكن تيقن ان الأمر يجري عليك بحسب إرادة ا سبحانه فيك وإجرائه قدره عليك بأن لا تيسر إلا لما خلقت له من خير أو شر ومعافاة او بلاء أو إيمان أو كفر فاعرف هذه الجملة فهي مما يكثر غلط الخائضين في هذا الفن فيه سددك ا وأرشدك وشرح للإيمان صدرك ويسر لطاعته حركاتك وسكناتك وغفر لنا ولك ولسائر المسلمين والحمد وصلواته على محمد وآله وسلامه .

قال الشيخ الفقيه أبو القاسم Bه مجموع ما اشتمل عليه هذا القول أن ا تعالى ألزم كل مكلف تكليفين .

أحدهما إعتقاد وهو الإيمان بجريان القدر بحسب تقدير ا والثاني إقامة العبادات فلا تخل بالعبادات لأجل الاعتقاد ولا بالاعتقاد لإقامة العبادات فحينئذ يكون المكلف قد نهض بوظيفة التكليفين وقام بحقوق العبادتين هذا آخر كلام الفقيه يC